

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

العذر مثل تطويل إمامه .

فائدة : العذر مثل تطويل إمامه أو مرض أو خوف نعاس أو شيء يفسد صلاته أو على مال أو أهل أو فوات رفقة ونحوه .

قال في الفروع وغيره من الأصحاب : العذر ما يبيح ترك الجماعة .

قوله وإن كان لغير عذر لم يجز في إحدى الروايتين .

وهو المذهب صححه في التصحيح قال في الهداية و ابن تميم : لم يجز في أصح الروايتين وجزم به في الوجيز و قدسه في الفروع و الكافي و المجد في شرحه ونصره .

والرواية الثانية : يجوز وإليها ميل الشارح وأطلقهما في الرعايتين و الحاويين و

النظم و ابن منجا في شرحه